

د-08-2022-30102-07000100

16 مارس 2022

مذكرة  
إلى

السيد مدير إدارة المؤسسات الكبرى  
والسيد مدير إدارة المؤسسات المتوسطة  
والسيدات والسادة رؤساء المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات

**الموضوع:** حول الإنتفاع بتوقيف العمل بالأداءات والمعاليم الموظفة على رقم  
المعاملات بعنوان الإقتناءات الممولة بهبات في إطار التعاون الدولي.

**المصاحب:** - أنموذج لشهادة عامة في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة  
(الملحق عدد 1)؛

- أنموذج لشهادة ظرفية في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة  
(الملحق عدد 2).

وبعد، في إطار توسيع مجال الإمتيازات الجبائية المسندة بعنوان الهيئات الممنوحة في إطار  
التعاون الدولي، تم بمقتضى الفقرة 3 من الفصل 37 من المرسوم عدد 21 لسنة 2021 المؤرخ  
في 28 ديسمبر 2021 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2022 حذف الإستثناء من نظام توقيف  
العمل بالأداء على القيمة المضافة و بالمعلوم المهني لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في  
قطاعات الصناعة والخدمات والصناعات التقليدية المتعلق بالسيارات السياحية الممولة بهبة  
ممنوحة للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية والهيئات الدستورية  
والجمعيات المحدثة وفقاً للتشريع الجاري به العمل في إطار التعاون الدولي.

هذا وتم بمقتضى الفقرة 4 من الفصل 37 المشار إليه أعلاه تمكين الإقتناءات المسلمة أو  
الممولة بعنوان هبة بما في ذلك السيارات السياحية في إطار التعاون الدولي للدولة والجماعات  
المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية والهيئات الدستورية والجمعيات المحدثة وفقاً للتشريع  
الجاري به العمل من الإنتفاع بنظام توقيف العمل بالمعلوم على الاستهلاك.

وعلى هذا الأساس، وبداية من غرة جانفي 2022 فإن الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات  
والمنشآت العمومية والهيئات الدستورية والجمعيات المحدثة وفقاً للتشريع الجاري به العمل تنتفع  
بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة وعند الإقتضاء بالمعلوم على الاستهلاك وبالمعلوم  
المهني لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في قطاعات الصناعة والخدمات والصناعات  
التقليدية بالمعلوم للمحافظة على البيئة وبالمعلوم الموظف على أجهزة تكييف الهواء بعنوان  
الإقتناءات الممولة بهبة في إطار التعاون الدولي بما في ذلك السيارات السياحية،

